

محافظة القاهرة

قرار محافظ القاهرة رقم ٩٥٠٧ لسنة ٢٠٢٦

بشأن اعتماد مشروع المخطط التفصيلى لحى الزيتون
والمعد بمعرفة مكتب الاستشاريون المتحدون للتخطيط والتصميم العمرانى
(أ.د/ عبد الوهاب إبراهيم حلمي)

محافظ القاهرة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية
ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛
وعلى صورة عقد الخدمات الاستشارية لإعداد المخططات التفصيلية لحى
الزيتون رقم ٨ لسنة ٢٠٢٠/٢٠٢١ وصورة كراسة الشروط والمواصفات والمتضمن
المسطح المراد دراسته حوالى « ١١٠٠ فدان » ؛

وعلى صورة موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة رقم ٢٢٤٧/٢٠٢٢ ؛
وعلى مذكرة مديرية الإسكان والمرافق الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية
المعتمدة منا بشأن الموضوع عالياه فى ١٦/٩/٢٠٢٥ ؛

وعلى موافقة المجلس التنفيذى بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨/١٠/٢٠٢٥
مع تنفيذ ما جاء بالكتاب الدورى رقم ٢٨٨ لسنة ٢٠٢٥ للسيدة الدكتورة وزيرة
التنمية المحلية ؛

وعلى صورة كتاب السيدة الدكتورة وزيرة التنمية المحلية رقم (٣/٦٦٥)
بتاريخ ٢٥/٣/٢٠٢٦ والمتضمن أنه ورد كتاب هيئة مستشارى مجلس الوزراء
رقم (٣ - ٦٤٦٠) المؤرخ فى ١١/٣/٢٠٢٦ أنه بالعرض على السيد الدكتور رئيس
مجلس الوزراء تفضل سيادته وأشر « يعتمد » ؛

قرر: (مادة أولى)

اعتماد مشروع المخطط التفصيلى لحى الزيتون والمعد بمعرفة مكتب الاستشاريون المتحدون للتخطيط والتصميم العمرانى على أن يتم الالتزام بما يلى :

- ١- إلغاء خطوط التنظيم المؤشر عليها بعلامة XXXX .
- ٢- اعتماد خطوط التنظيم السوداء السميكة وإلغاء جميع الخطوط المتعارض معها .
- ٣- الالتزام بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .
- ٤- اعتماد استخدامات الأراضى (سكنى - تجارى - تعليمى إلخ) طبقاً لما هو موضح بالرسم .

- ٥- الالتزام بجميع التخصيصات والتقسيمات السابق اعتمادها والحفاظ على الخدمات القائمة بالطبيعة أملاك الدولة (مساجد - كنائس - مدارس - حدائق.....) وكذلك الاستخدامات التى تم الموافقة على تعديلها وصدرت قرارات بشأنها .
- ٦- قطع الأراضى المعتمد استخدامها بالمخطط خدمات « تعليمى - صحى - اجتماعى - دينى - ترفيهى ... إلخ » يتم التعامل عليها طبقاً للقانون والاشتراطات الخاصة بالجهات المعنية لكل خدمة وطبقاً للكتب الدورية الصادرة فى هذا الشأن .
- ٧- الالتزام بالاستخدامات الواردة بالمشروع للقطع السابق اعتمادها حدائق وغير منفذة بالطبيعة .

- ٨- فى حالة قطع الأراضى ذات الملكية الواحدة والمحدد لها أكثر من استخدام معتمد بالمخطط يتم السماح بهذه الاستخدامات (منفردة أو مجمعة) وذلك فى حالة عدم وجود موانع تخطيطية تحول دون ذلك .

- ٩- عند التعامل على قطع الأراضى التى تم تعديل استخدامها داخل المشروع من الاستخدام السابق طبقاً « الرسومات المعتمدة - كشف مشتملات - رخصة الهدم - عقود مسجلة - ... إلخ » إلى الاستخدام المحدد بالمخطط يتم تحصيل مستحقات الدولة نتيجة تعديل الاستخدام لهذه القطع طبقاً لعرض الحى على اللجنة العليا للتشمين بالمحافظة .
- ١٠- فيما يخص الشوارع الضيقة أو ذات نهايات مغلقة والحارات القائمة

بالطبيعة والتى ليس لها خطوط تنظيم معتمدة يتم الالتزام بالآتى :

- (أ) فى حالة أن العرض بالطبيعة أكبر من الحد الأدنى المحدد بالقانون والقرارات المعمول بها طرف الحى فى هذا الشأن فيتم الحفاظ على العرض القائم بالطبيعة .

(ب) إذا كان أقل من (٦م) يتم الالتزام بعمل الردود المطبق لدى الحى .
(ج) فتح الشوارع والحارات القائمة بالطبيعة والمغلقة بالخطوط السوداء السميكة على الرسم .

١١ - الالتزام بعمل بيان مساحى من مديرية المساحة وذلك لحالات زوائد وضوائع التنظيم على أن يتم التعامل على زوائد التنظيم ما عدا الكائنة ضمن شارع بالطبيعة.
١٢ - الالتزام بالكود المصرى للجراجات وذلك بتوفير أماكن انتظار عند صرف التراخيص طبقاً للاستخدام المحدد بالمخطط.

١٣ - الالتزام بعمل الشطوفات عند التقاطعات بحيث يكون نصف عرض الطريق بحد أقصى (١٠م) .

١٤ - الالتزام بالكتاب الدورى الصادر من رئاسة مجلس الوزراء لجميع السادة الوزراء والمحافظين رقم (٣ - ٢٦٤٤٨) بتاريخ ١٥/١٠/٢٠٢٤

١٥ - الالتزام بالاشتراطات والضوابط الواردة بموافقة هيئة عمليات القوات المسلحة رقم ٢٢٤٧ لسنة ٢٠٢٢

١٦ - الالتزام باشتراطات سلطة الطيران المدنى قبل استصدار التراخيص بما لا يتعارض مع قيد الارتفاع الوارد بموافقة هيئة عمليات القوات المسلحة أيهما أقل .

١٧ - الالتزام بالاشتراطات البنائية الخاصة بالمراكز التجارية طبقاً لقرار المحافظ رقم ١٧٠ لسنة ١٩٩٨

١٨ - الحفاظ على المباني الأثرية وكذلك المباني ذات الطراز المعمارى المسجلة والرجوع للجان المختصة بهذا الشأن قبل التعامل عليها.

١٩ - الالتزام بسداد مقابل التحسين.

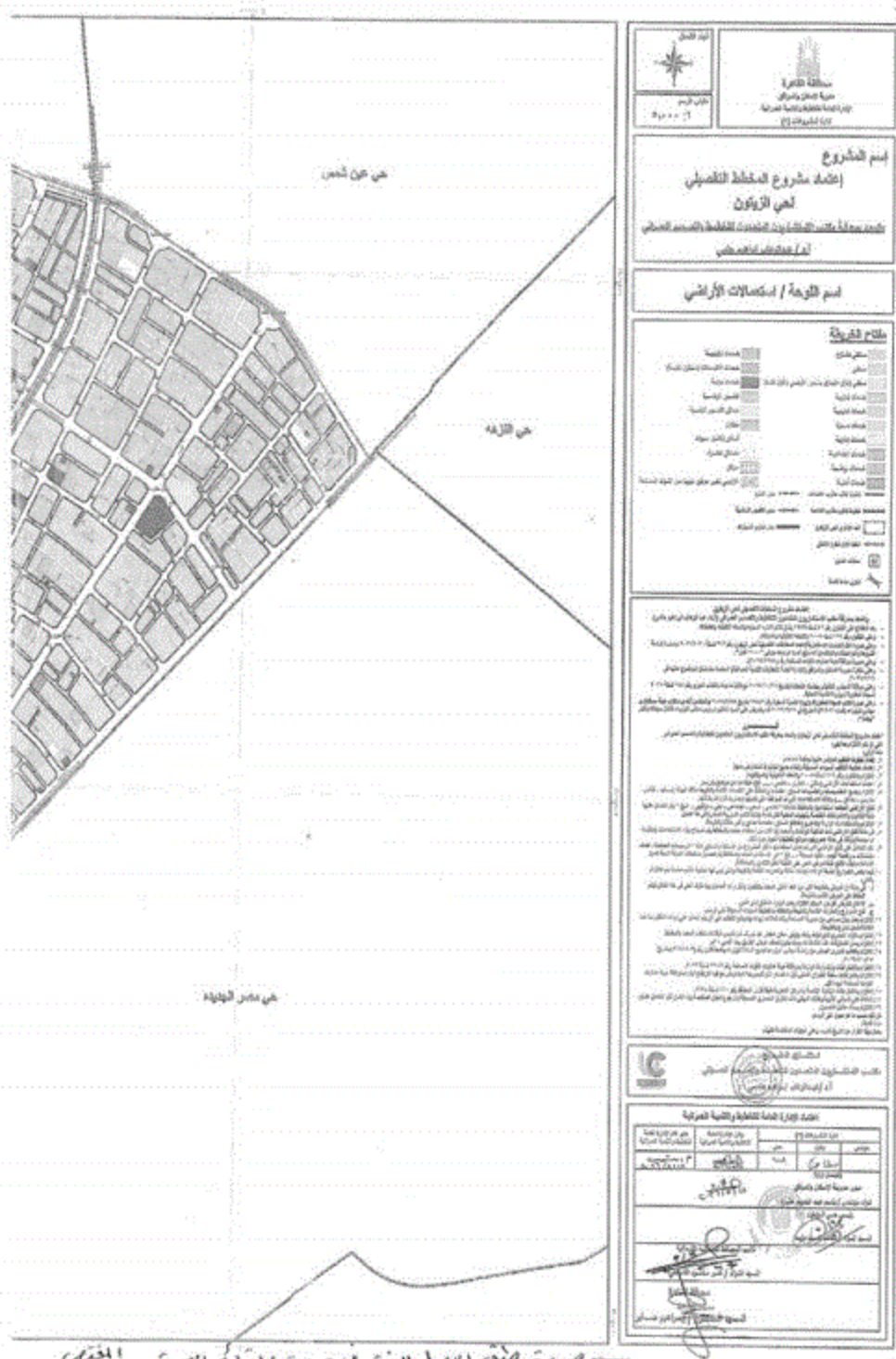
كل ذلك حسب ما هو مبين على الرسم.

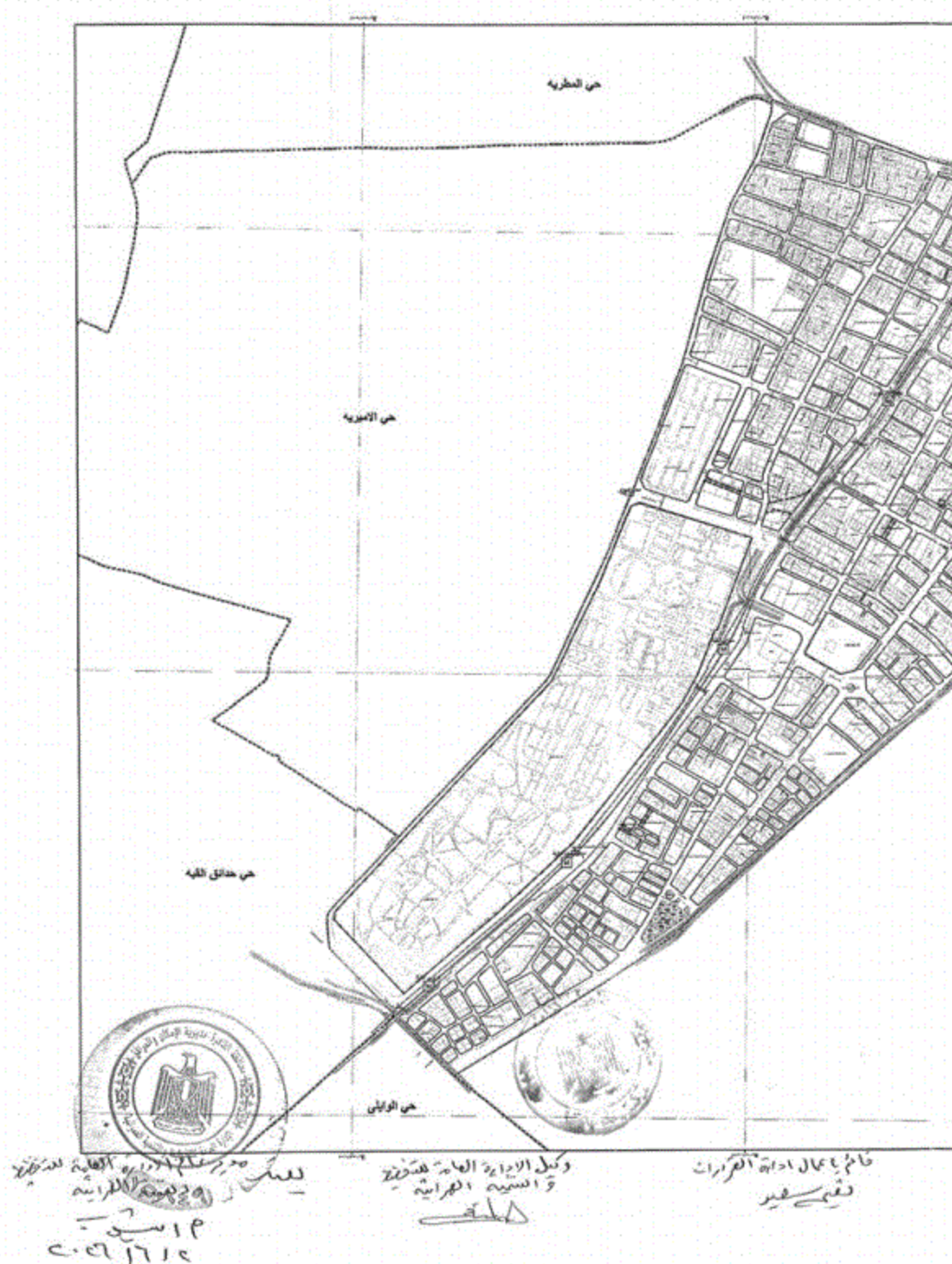
(مادة ثانية)

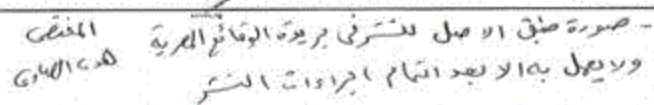
يعمل بهذا القرار من تاريخ نشره وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

محافظ القاهرة

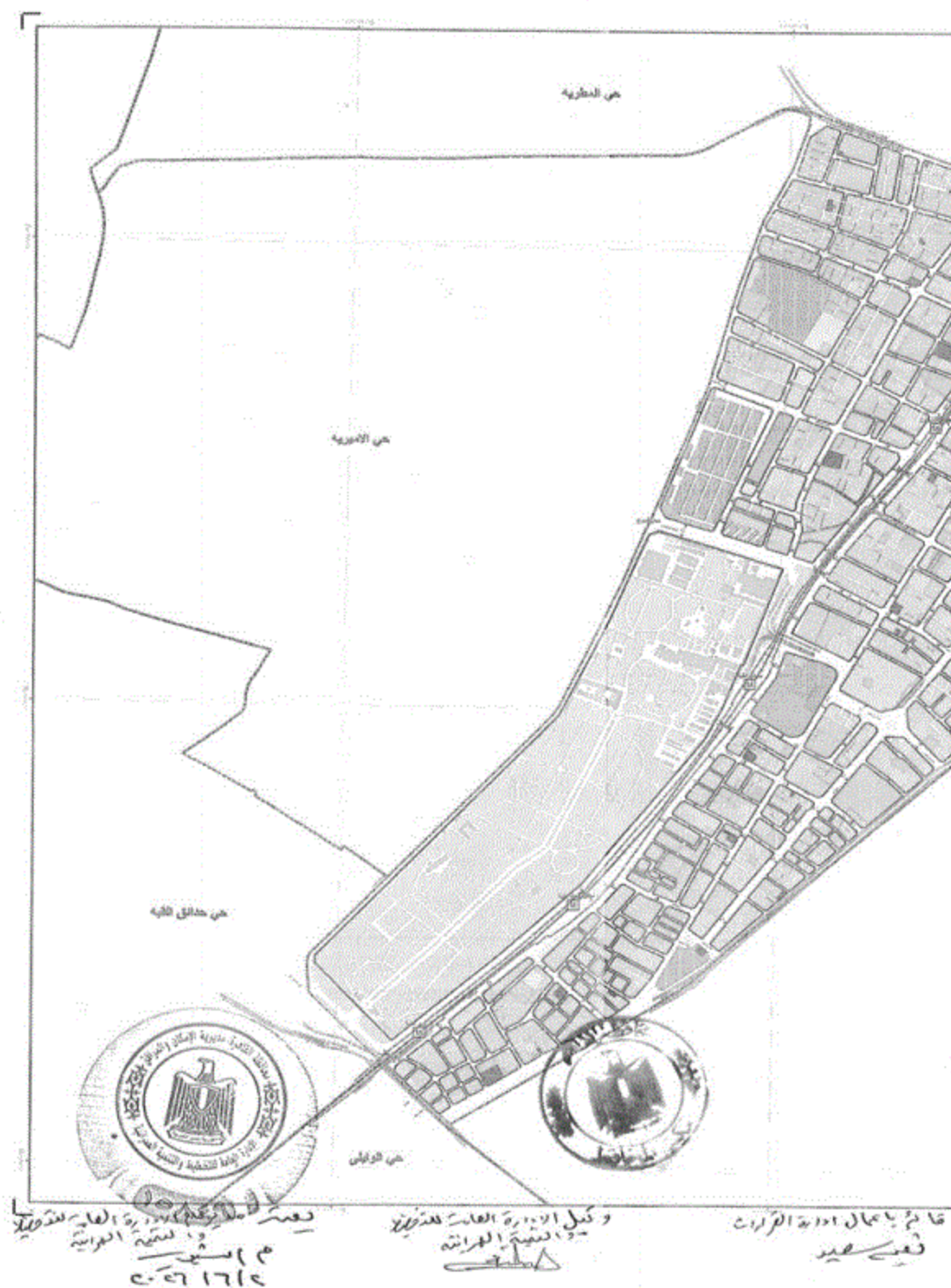
الدكتور/ إبراهيم صابر







2/10/9





قائم يا مال مدير ادارة القرارات
نفسه سعيد

الحق
في الله

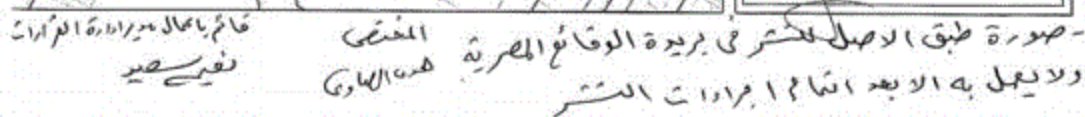
صورة طبق الاصل للشرعي بمريدة الوقائع المصرية
ولا يعمل به الا بعد اتمام اجراءات الشرع

$$\frac{7}{10}$$



مدير عام الإدارة العامة للتخطيط العمراني
والشؤون البلدية
١٣
٢٠٢٦/٧/١٩

وكيل الإدارة العامة للتخطيط
والشؤون البلدية
١٣
٢٠٢٦/٧/١٩







مديرية التخطيط الاقتصادي
القسم الثاني
١٤٢٦/١١/٢٠

مديرية الإدارة العامة للتخطيط
القسم الثاني
١٤٢٦/١١/٢٠

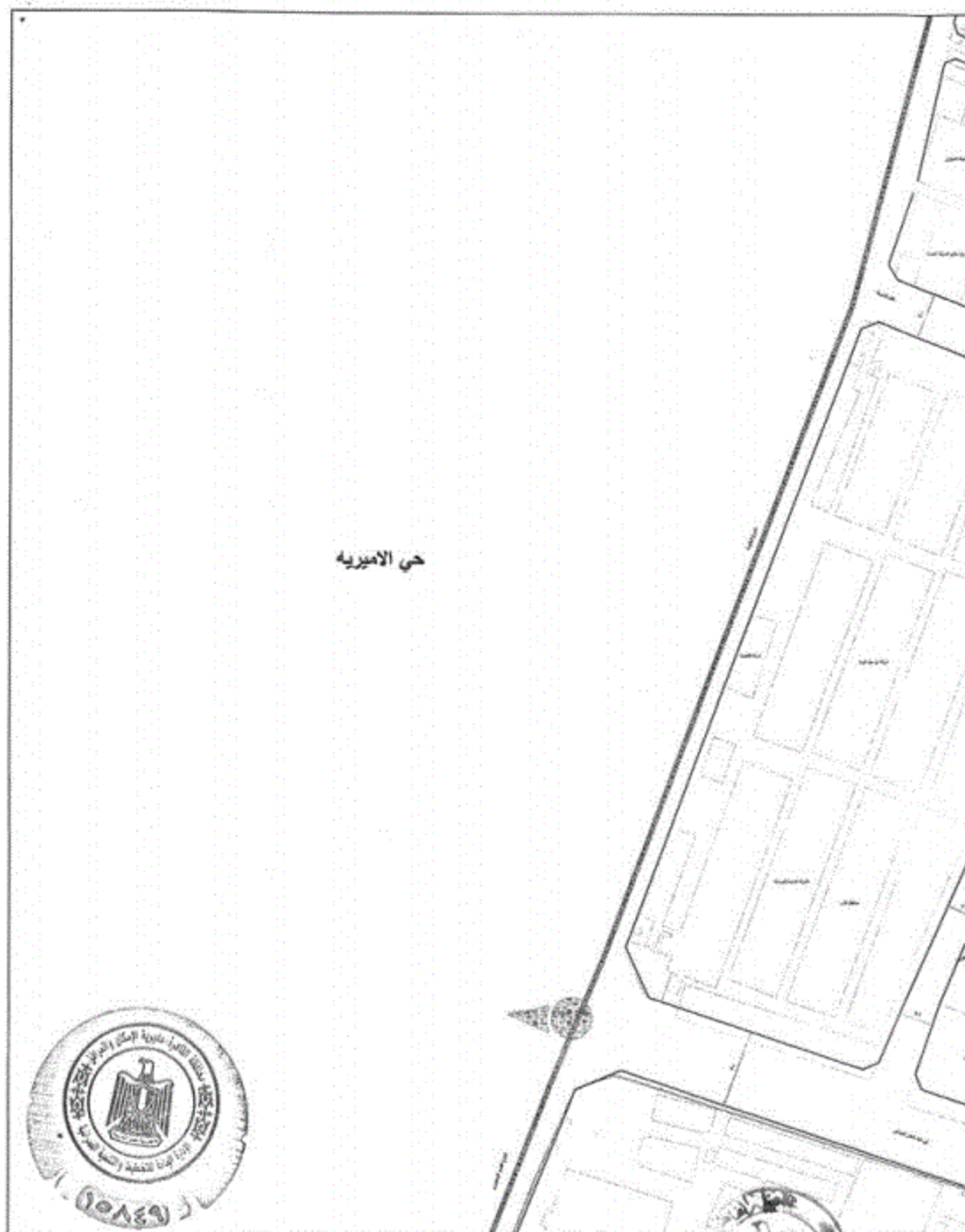
دائرة الأراضي



مدير عام
الادارة العامة
للمشروعات
١٤٠٠
٢٠٢٦

وكيل الادارة العامة
للمشروعات
١٤٠٠

القرارات

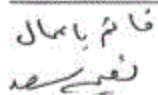


مدير عام الإدارة العامة لتخطيط
لبنان والتنمية العمرانية
٢٠٢٦
١٦١٢

وكيل الإدارة العامة لتخطيط
والسنة العمرانية
١٦١٢



مدير إدارة التخطيط
لبنان



المختص
في الهادى

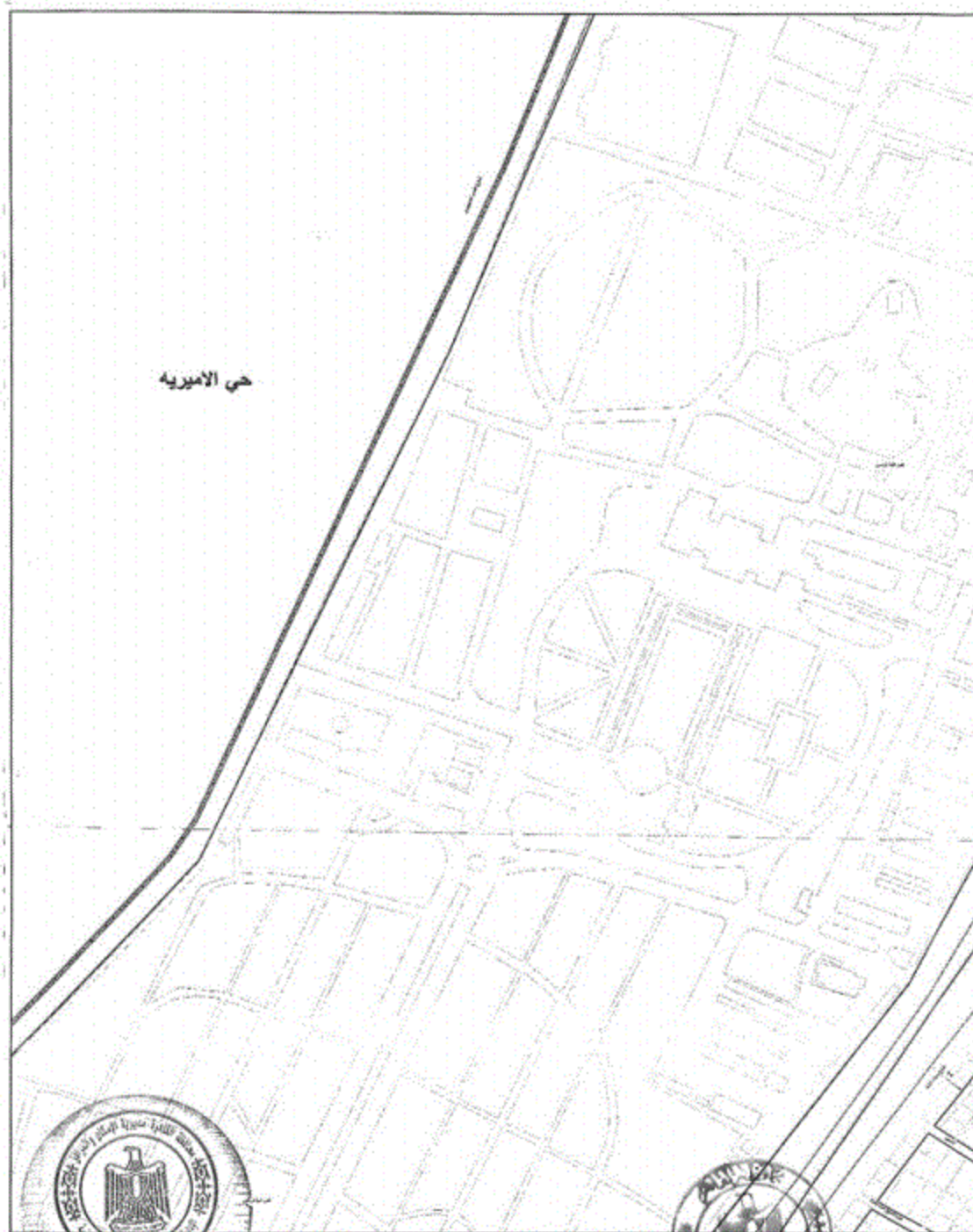
صورة طبق الاصل لكثير في بريدة الوقائع المحررة
ولا يعمل به الا بعد اتمام اجراءات النشر
١٩٥٧



مديرية التخطيط العمراني والاقتصاد
الهيئة العامة للتخطيط
١٢/٧/٢٠٢٦

مديرية التخطيط العمراني والاقتصاد
الهيئة العامة للتخطيط
١٢/٧/٢٠٢٦

مديرية التخطيط العمراني والاقتصاد





حي مصر الجديدة

[illegible]

قائم بامداد
نفری

المفتي
لقدى الهادي

- صورة طبق الاصل للمذكر في جريدة الوقائع المصرية ولا يعل به الا بعد انقضاء اجراءات النشر

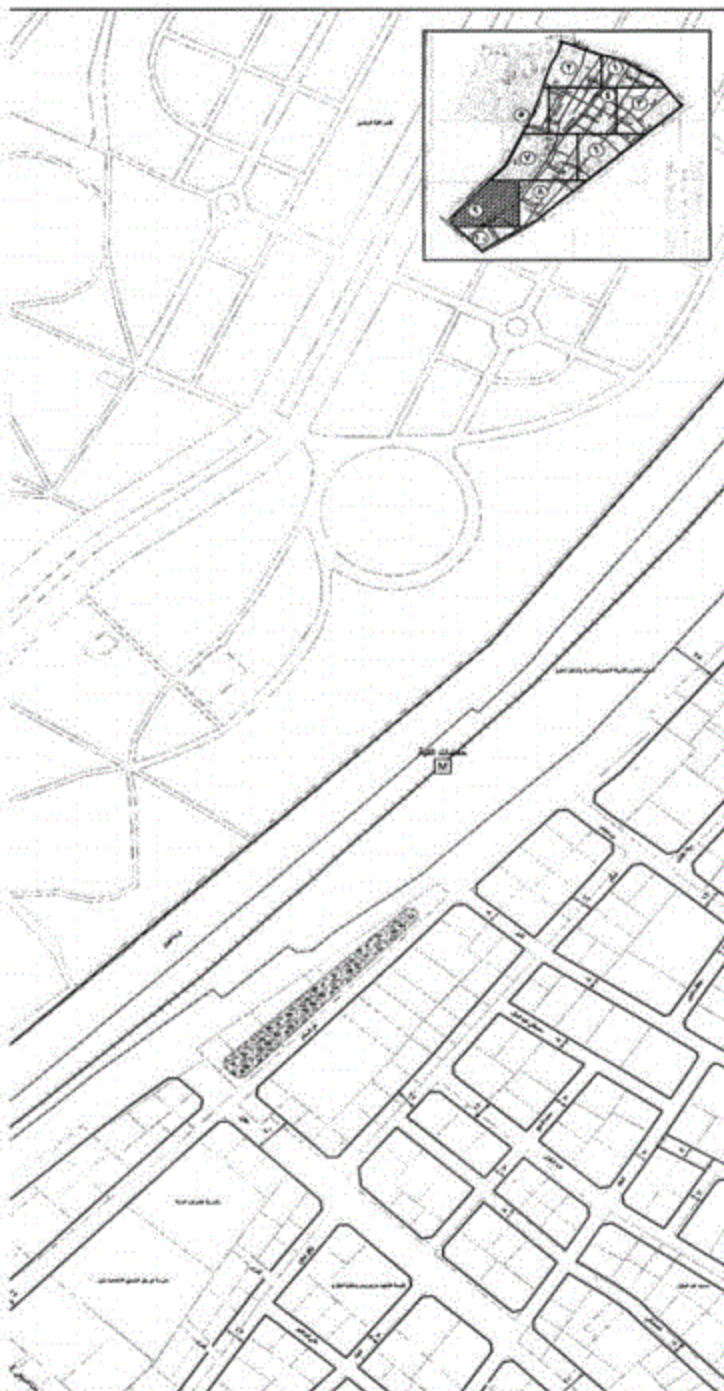


مدير عام الإدارة العامة للتخطيط
لعمارة وبنية العمرانية
م. اسحق
٢٠٢٦/٧/١١

وكيل الادارة العامة للتخطيط
والبنية العمرانية
د. طيف

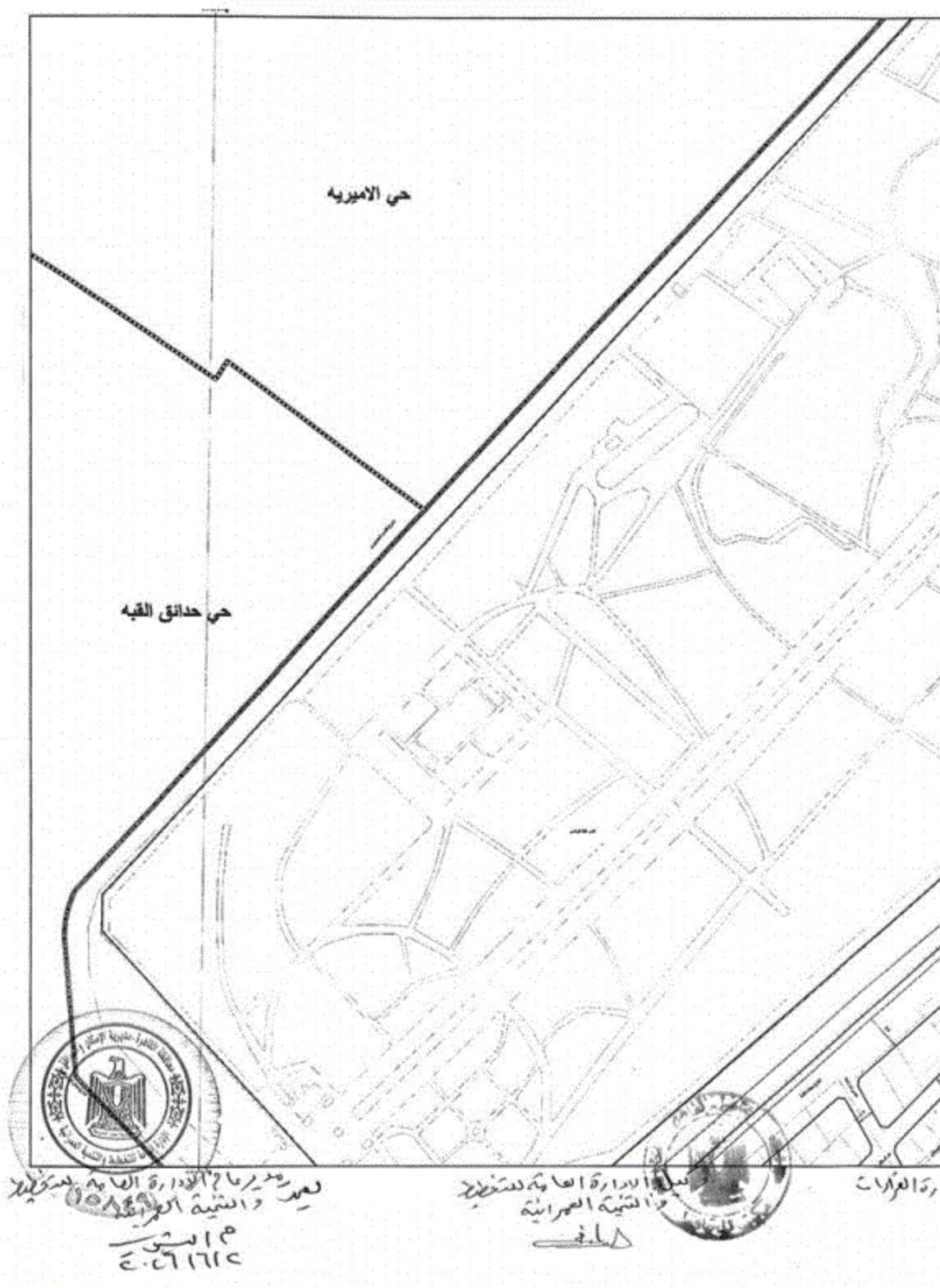


مدير ادارة القرار
عبد



المفتي
شفي الهادي

2/02/2





لعمريه برنام الاداره العامة للدولة
والبنية التحتية
١٢
٢٠٢٦

وكيل الادارة العامة لتخطيط
والبنية التحتية
المحلى



مجال مدير ادارة القرائن
مدير